

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠١٢

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠١١/٤/١٠ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان
لأعضاء وموظفي الأزهر الشريف بالمطيرية - دقهلية ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته رقم (٥٧)
المعقدة في ٢٠١١/٧/٦ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ الدقهلية على حل الجمعية بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣ ؛
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتباً بناءً على المذكرة
المعروضة من السيد د. م / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرار :

(المادة الأولى)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء وموظفي الأزهر الشريف بالمطيرية -
دقهلية والمسجلة برقم (٦٧) بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٩ ، وذلك لعدم وجود مشروعات بالجمعية
منذ إنشائها ووجود فراغ إداري بالجمعية نظراً لانتهاء المدة القانونية لمجلس الإدارة
في ٢٠١٠/٢/٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٢/١٢/٢

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ.د. م/ طارق وفيق